

وزارة الداخلية

قرار رقم ٧٢٥ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

و على القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر شأن الجنسية المصرية؛

و على القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتنقيض العميد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شؤون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية؛

١٢

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لـكل من الأحد عشر شخصاً المدرجة أسماؤهم

بيان المرفق (أولئك السيد / سيد أحمد محمد وآخرهم السيد / هايدى سمير فخرى) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

٢٠٢٢/٤/٤ تحريرًا

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

النواب / (إمضاء)

بيان بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

مسلسل	الاسم	جهة و تاريخ الميلاد
١	السيد / سيد أحمد محمد	الإسماعيلية ١٩٥٩/١/٤
٢	السيد / محمد معاوض الباز دارى	الغربية ١٩٧٠/١/١٤
٣	السيد / سعيد السيد عطية	البحيرة ١٩٧٩/١/٢٧
٤	السيد / محمد عبد الرحمن السيد	القاهرة ١٩٦٠/١٠/٣
٥	السيد / ريمون عادل نادها	القاهرة ١٩٨٤/١١/٢٨
٦	السيد / عبد الغفار السيد محمد	كفر الشيخ ١٩٧١/١١/٢١
٧	السيد / شنودة فرحان فاخورى	قنا ١٩٨٢/١٠/٢٥
٨	السيد / محمد بدوى بدوى	المنوفية ١٩٥٩/١/٧
٩	السيد / رامى محمد عبد الظاهر	المنسا ١٩٨٥/٨/٥
١٠	السيدة / ريم لسمامة محمد	المنسا ١٩٩١/٤/٢٣
١١	السيدة / هارىدى سمير فخرى	سوهاج ١٩٧٥/٩/١٢